

يسأل عن ميقات أهل المدينة وإذا تجاوز المعتمر هذه المواقيت بدون إحرام ماذا يلزمه؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

يسأل عن ميقات أهل المدينة وإذا تجاوز المعتمر هذه المواقيت بدون إحرام ماذا يلزمه الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم وقت المواقيت ومنها أهل المدينة ذو الحليفة فالشخص إذا مر - [00:00:00](#)

مر هذا المكان عن طريق البر أو حاذاه عن طريق البحر أو حاذاه عن طريق الجو فإنه يلبي بمعنى أنه يلبي بالعمرة أو يلبي بالحج. إذا كان يريد الدخول في العمرة لبي بالعمرة. وإذا كان يريد الدخول في الحج - [00:00:24](#)

فإنه يربي في الحج. وإذا كان يريد الدخول بحج وعمرة جميعاً فإنه يقرن بينهما فيقول لبيك عمرة وحجاً أما إذا مر على هذا الميقات وهو لا يريد حجاً ولا عمرة - [00:00:49](#)

هذا لا نقول أنه يجب عليه أن يحرم من هذا المكان وبالله التوفيق جزاكم الله خيراً - [00:01:09](#)